

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ١٧٠٢ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٨٠٢ بتشكيل الوزارة :

وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إنشاء منطقة حرة خاصة باسم شركة تيانباي ايجيبت المحدودة

(ش.ذ.م.م) بالقطعة رقم (٦) بالمنطقة الصناعية الثالثة (A1) Tianpai Egypt Co. LTD

بمدينة العاشر من رمضان ، على مساحة إجمالية مقدارها ٢١٥٧٦ متر مربع ،

وفقاً للحدود والإحداثيات الآتية :

الحد الشمالي : بطول ٦٥٠٠١١٠٠ متر ويحده جار .

الحد الجنوبي : بطول ٦٥٠٠١١٠٠ متر ويحده جار .

الحد الشرقي : بطول ١٩٥٠٠ متر ويحده شارع خارجي .

الحد الغربي : بطول ١٩٥٠٠ متر ويحده جار .

شرق	شمال	رقم النقطة
٣٧٧٧٦٧٠,٥٧	٣٣٤٥٩٧٥,٩٥٦	١
٣٧٧٧٧٦٦,٤٠١	٣٣٤٥٩٢١,٤٧١	٢
٣٧٧٦٨١,١٥٤	٣٣٤٥٧٤٧,٩٦٦	٣
٣٧٧٥٨٢,٨٩٩	٣٣٤٥٧٩٨,٠٦٤	٤

(المادة الثانية)

تحتخص المنطقة الحرة الخاصة المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار بزاولة نشاط الصناعات النسيجية وإنتاج الأقمشة بأنواعها المختلفة وإنماج الملابس الجاهزة بأنواعها المختلفة والصباغة والطباعة لكافحة أنواع الأقمشة والخيوط .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ صفر سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى